

الجامع الصحيح سنن الترمذي

1261 - حدثنا سعيد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن نبهان مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت Υ قالت رسول الله \square A إذا كان عند مكاتب إحداهن ما يؤدي فلتحتجب منه .

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم على التورع وقالوا لا يعتق المكاتب وإن كان عنده ما يؤدي حتى يؤدي K ضعيف